ونحوه ان يرفع يديه ويجعل ظهر كفيه الى السماء واذا دعى لسؤل
شئ فبطنهما الى السماء واحتجوا بهذا الحديث قوله
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه
في شئ من دعائه الا في الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه هذا الحديث
يوهم ظاهره انه لم يرفع صلى الله عليه وسلم الا في الاستسقاء وليس
كذلك بل قد ثبت رفع يديه صلى الله عليه وسلم في الدعاء في مواطن
غير الاستسقاء وهي اكثر من ان تحصر وقد جمعت منها نحو من ثلاثين
حديثا من الصحيحين او احدهما وقد ذكرتها في اخر باب صفة الصلاة
من شرح المهذب وبينا ان هذا الحديث على انه لم يرفع الرفع
البليغ بحيث يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء او ان المراد لم
اره رفع وقد رآه غيره رفع فيقدم المثبوت في مواضع كثيرة
وهم جماعات على واحد لم يحضر ذلك ولا بد من تاويله لما ذكرناه
والله اعلم قوله عن قتادة عن انس وفي الطريق الثاني عن قتادة
ان انس بن مالك حدثهم فيه بيان ان قتادة سمعه من انس وقد
تقدم ان قتادة مدلس وان المدلس لا يحتج بعنعنته حتى يثبت سماعه
ذلك الحديث فبين مسلم رحمه الله ثبوته بالطريق الثاني قوله
دار القضاء قال القاضي عياض رحمه الله سميت دار القضاء لانها
بنيت في قضاء بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كتبه على نفسه
واوصى ابنه عبد الله ان يباع فيه ماله فان عجز ماله استعان ببني
عدي ثم بقريش فباع ابنه داره هذه لمعاوية وماله بالغابة وقضى
دينه وكان ثمانية وعشرين الفا وكان يقال لها دار قضاء بن عمر
ثم اختصروا فقالوا دار القضاء وهي دار مروان وقال بعضهم
هي دار الامارة وغلط لانه بلغه انها دار مروان فظن ان المراد بالقضاء
الامارة والصواب ما قدمناه هذا آخر كلام القاضي قوله ان ديته
كان ثمانية وعشرون القاعز يب بل غلط والصحيح المشهور انه

كان

كان ستة وثمانين الفا ونحوه هكذا رواه البخاري في صحيحه وكذا
رواه غيره من اهل الحديث والسير والتواريخ وغيرهم قوله اسع الله
يغيثنا وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغثنا هكذا هو في جميع النسخ
اغثنا بالالف وبغيثنا بضم الياء من اغاث يغيث رباعي والمشهور
في كتب اللغة انه انما يقال في المطر غاث الله الناس والارض يغيثهم
بفتح الياء اي انزل المطر قال القاضي عياض قال بعضهم هذا المذكور
في الحديث من الاغاثة بمعنى الاغاثة وليس من طلب الغيث انما يقال
في طلب الغيث اللهم غثنا قال القاضي ويحتمل ان يكون من طلب
الغيث اي هب لنا غيثا او ارزقنا غيثا كما يقال سقاه الله وأسقاه
اي جعله له سقيا على لغة من قرن بينهما قوله فرفع النبي صلى الله
عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا فيه استحباب الاستسقاء في خطبة
الجمعة وقد قدمنا بيانه في اول الباب وفيه جواز الاستسقاء مفردا
عن تلك الصلاة المخصوصة واغرب به الحنفية وقالوا هذا هو
الاستسقاء المشروع لا غير وجعلوا الاستسقاء بالبروز الى الصحراء
والصلاة بها بدعة وليس كما قالوا بل هو سنة للاحاديث الصحيحة
السابقة وقد قدمنا في اول الباب ان الاستسقاء انواع فلا يلزم من
ذكر نوع ابطال نوع ثابت والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم اللهم
اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا هكذا هو مكرر ثلاثا فيه استحباب
تكرار الدعاء ثلاثا قوله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة هي
بفتح القاف والزاي وهي القطعة من السحاب وجمعها قزع كقصبة
وقصب قال ابو عبيد واكثر ما يكون ذلك في الخريف قوله وما
بيننا وبين سلع من دار هو بفتح السين المهملة وسكون اللام وهو جبل
يقرب المدينة ومراده بهذا الاخبار عن معجزة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعظيم كرامته عند ربه سبحانه وتعالى بانزال المطر
سبعة ايام متوالية متصلا بسؤاله من غير تقدم سحاب ولا قزع

Copyright © King Saud University